صحيحا شرعيا واستبدالا مرعيا صدر بينهما بتوفر
تاريخه بإيجاب وقبول شرعيين بتمم قائم به المبدل
المذكور لجهة الوقف المذكور وقدره بعد الفضة الاتصاف
العددية كذا تماما لا نقص فيه ولا اعتراض بيد الناظر المستبدل
المذكور من قبل المبدل المذكور فتصادقا شرعيا تمام ذلك كله
بالمجلس بحضرة سامعيه وقبل الناظر المذكور القيام بمقتضى
ذلك بالطريق الشرعي واعترف المشتري المذكور بتسلم
ذلك منه بالقبض التام الشرعي عند الوصول الشرعي بعد
النظر والمعرفة والمعاقدة الشرعية فيما ذكر بالإيجاب
والقبول الشرعي والإحاطة بذلك علما وخبرة نافيين
للجهالة شرعا وعلما أن بمقتضى ذلك صار فلك المذكور
مستحق المكان المذكور ملكا طلقا لأملاكه يتصرف في
ذلك بأنواع التصرفات الشرعية فصار الثمن المذكور أولا
مستحقا لجهة الوقف المذكور أيضا فترتب به مكان
غيره ويعوض بجهة الوقف المذكور لاستحقاق الزرع
بالطريق الشرعي للمتقي الشروع وتصادقا فيذلك كله
تصادقا شرعيا وثبت

الأملاك

مكان فلان

فيحقوقها

الأشهاد على ذلك الاشهاد الشرعي والتصادق
المقبول المرعي وبموجب ذلك وحكمه والتزامه وعقده
وابرامه مستحقا للمكان المذكور ملكا مطلقا يتصرف
فيه تصرف الملاك في املاكها وذوي الحاجات في حقوقها
وما تسلمه المبدل له المذكور يعوض عنه
للوقف المذكور ويكون عليه ما عليه لجهة الوقف ان لو كان
والله المستعان تحرر ذلك
في يوم كتابة قبل ذلك الحاكم الشرعي
الموما اليه ونفذ الحكم أنفذ
ووقع الاشهاد على
ذلك وأشهد
بالتاريخ

مخطوطات جامعة الرياض
مخطوطات جامعة الرياض
Copyright © King Saud University